



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

ثلاثيات الإمام البخاري

المؤلف

أحمد بن أحمد بن محمد العجمي

كامل ومطرد ثلاثون وعشرون حنوطية

هذا كتاب ثلاثيات الامام

النجاري رضي الله تعالى عنه

تأليف العالم العلامة كبر

البحر الفهاة الشيخ احمد

الشهير بالعجمي

تعلوه الله برحمته

واسكنه

فسيح

جنة

الدين

١
٢٥٧٦
٢٤٩٥١
حدس



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى
اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ **الحمد**
للَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ مِنْ صُطَفَى خَدَمَةِ السَّنَةِ الشَّرِيفَةِ
الْحَمْدِيَّةِ بِرِوَايَةِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ مِنْ أَحَادِيثِهَا الْمَرْفُوعَةِ الْمُتَّصِلَةِ
الثَّابِتَةِ الصَّحَاحِ الْجَوْهَرِيَّةِ • وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
وَجِبْدِيهِ وَبَنِيهِ وَرَسُولِهِ إِلَى كَافَّةِ الْبَرِيَّةِ • وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
الْمُتَّقِينَ مِنْ مَشْكَاتِ مَصَابِيحِ أَنْوَارِهِ النَّبَوِيَّةِ • وَعَلَى
النَّابِغِينَ لِحَمِّهِ بِالْإِحْسَانِ • وَالصَّدَقِ وَالْإِخْلَاصِ فِي النَّبِيَّةِ
• الْفَائِمِينَ سَلْفًا وَخَلْفًا بِوُضَائِفِ انْتِصَالِ سُلْسَلَةِ الْإِسْنَادِ
الْمُخْتَصَّةِ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْأُمِّيَّةِ وَالْمَلَّةِ الْخَنْفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
وَارْضَاهُمْ وَيُوَاهِبُهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ غُرُفٍ الْعُلْيَا **أما بعد**
فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْعَاجِزُ الْفَقِيرُ أَحْمَدُ بْنُ الْعَجْمِيِّ عَاوِلَهُ اللَّهُ بِلُطْفِهِ
الْحَفِيِّ وَالْحَسْبِي هَذَا بِلَاغٌ لِلْمُحَدِّثِ الرَّاوِي • وَعِنَايَةً
لِلْمُسْتَمِعِ وَالْقَارِي • يَهْتَدِي بِكُوَاكِبِهِ الدَّرَارِي • لِرِوَايَةِ
الْثَّلَاثِيَّاتِ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ • افْتَضَيْتُهُ مِنْ إِرْشَادِ السَّادِ
• الْمُسْتَمِدِّ مِنْ فَيْضِ فَتْحِ الْبَارِي • مَفْتِيحِ مَجْدِيثِ أَمَّا الْأَعْمَالُ
بِالنِّيَّاتِ • مَفْتَدِيَا بِالْإِيْمَةِ الْإِبْرَائِيَّةِ • مَقْدَمًا انْتِصَالِ رِوَايَتِي
لِلْجَامِعِ الصَّحِيحِ • بِالْإِسْنَادِ الثَّابِتِ الصَّحِيحِ • اللَّامِعِ الصَّحِيحِ
إِلَى الْخَافِظِ الْإِسْمِ الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ بِسَنَدَيْنِ
مُلَخَّصَيْنِ مِنْ طَرَفَيْ أَبِي ذَرٍّ وَالْوَقْتِ فَانَّهُ ذَكَرَنِي دِيْبَاجَةً
الْفَتْحِ أَنْ أَوْلَهُمَا انْتِزَعَ الطَّرْفَ وَالْآخَرَ عَلَى الرِّوَايَاتِ • وَذَلِكَ
مِنْهُنَّ الْأَمَانِيُّ وَالْإِرَادَاتِ • رَاجِعًا مِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقَ وَالْهُدَايَةَ
وَالْقَبُولَ وَالسَّدَادَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَسَائِرِ الْحَالَاتِ •

فأقول

فأقول أخبرني بصحيح البخاري جمع من شهرهم محدث عصرها
البرهان إبراهيم اللقاني وفقهه وقتها المسند المعمر أبو
الحسن علي بن محمد المدعوري بن العلامة عبد الرحمن
الاجهوري المالكيان والفهامة أبو الحسن علي بن إبراهيم
الحلي والعلامة القدوة محمد بن أحمد الشوبري والمفتي محمد
ابن عبد الرحمن بن محمد الحوي الشهير والده بالمكي والعمدة
المقري سلطان بن أحمد بن سلامة اسماعيل المزاحي والمعمر
الاصيلي محبي الدين بن ولي الدين بن جمال الدين يوسف بن
شيخ الاسلام زكريا الانصاري والمحدث الفقيه
الشمس محمد البجلي وعلامة العصر أبو الضياء والنور علي
الشبراغلي الشافعي بون والخبر البارغ سرى الدين
الدروري الحنفي سماعا من لفظ المزاحي من اوله الى كتاب
الهبة سوى فوت وقرآة للثلاثيات على الاجهوري والحوي
وسماعا للكثير منه عليهما وعلى الباقيين واجازة منهم
كلهم اجمعين لسائرهم مفترقين **قال** اللقاني والحوي
والمزاحي والبجلي اخبرنا الامام الهمام نجم السنة ابو الجاهة
سالم بن محمد عز الدين بن محمد بن ناصر الدين السنهوري
المالكي زاد الحوي والمزاحي والبجلي وكذا الشبراغلي
فقال انا المسند المعمر الشهاب احمد بن خليل السبكي الشافعي
قال وهو السنهوري اخبرنا محدث عصره النجم الغيب طي
ح وقال محبي الدين والسري الدروري اخبرنا المسند
الجمال يوسف بن شيخ الاسلام **ح** وقال الحلي والشوبري
والاجهوري اخبرنا بجمع منهم العلامة الرباني النور علي

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

الزيادي عن الشهاب الرملي ومنهم البرهان العلقي عن اخيه
العلاء الشمس محمد العلقي شارح الجامع الصغير ومنهم
وهو اعلا شيخ الشافعية الشمس الرملي اجازة قال وهو والله
الشهاب والشمس العلقي والغيطي والجمال غسنتهم اخبرنا شيخ
الاسلام زكريا الانصاري قال اخبرنا ابو محمد عبد الله النيسابوري
قال اخبرنا امام المقام ابو احمد ابراهيم بن احمد الطبري قال اخبرنا
ابو القاسم عبد الرحمن بن حرمي بفتح الحين قال اخبرنا ابو الحسن
علي بن حميد بن عمار الاطرابلسي قال اخبرنا ابو مكدوم
بالمثناة عيسى بن الحافظ ابي ذر الهروي قال اخبرنا ابي قال
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن احمد السرخسي وابو اسحق ابراهيم
ابن احمد المستملي وابو الهيثم بمثلثة محمد بن مكي الكشمي بن قالوا
ثلاثتهم اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف الغبري قال اخبرنا
الامام الحجة اسناد الاسناد ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
النخاري قال الحافظ بن حجر طريق ابي ذر هذه اتقن الطرف
عندنا قال ورواية الداودي اعلا الروايات من حيث العدد
مع انصاتها بالسماع اخبرنا بها جامع منها ابو محمد عبد الرحيم
ابن عبد الكريم الحموي وابو اسحق ابراهيم بن عبد البقاي قالوا
اخبرنا ابو العباس احمد بن ابي طالب الصالح وست النورانية
عم بن اسعد التنوخية قال انا ابو عبد الله الحسين بن
المبارك الزبيدي سمعا قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
ابن شعيب الهروي قال اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن مظفر
الداودي قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حويدر الخليلي
قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف الغبري قال

اخبرنا

اخبرنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وقال
الحافظ بن حجر واخبرنا الحافظ ابو الفضل عبد الرحيم بن
الحسين العراقي سمعا عليه لبعضه واجازة لسابره قال
اخبرنا ابو علي بن عبد الرحيم بن عبد الله الانصاري عرف
بابن شاهد الجيش قال اخبرنا المعين احمد بن علي بن يوسف
الدمشقي واسمعيل بن عبد لعوي بن عزول وعثمان بن عبيد
الرحمن بن رسيق والحافظ رشيد الدين ابى الحسين يحيى بن
علي العطاري قالوا اخبرنا ابو القاسم هبة الله بن علي بن مسعود
البوصيري قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن بركات الجعري
السعدي قال اخبرنا ام الكرام كريمة بنت احمد بن محمد المروزي
قالت اخبرنا ابو القاسم الكشمي قال اخبرنا ابو عبد الله محمد
ابن يوسف الغبري قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
النخاري قال **حدثنا الحميدي** بضم المهمله وفتح الميم عبد
الله بن الزبير المكي نسب الى جده الاعلى او آل بطن من
قريش وتوفي سنة تسع عشرة ومائتين قال **حدثنا سفيان**
بضم السين المهمله افصح من فتحها وكسرهما **ابن عيينة**
المكي الامام الجليل المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة
وهو من اتباع التابعين كما جزم به النووي وغيره فقول
القسطاني انه تابعي سبق قلتم قال **حدثنا يحيى بن سعيد**
بكسر العين **الانصاري** المدني قاضيا التابعي المشهور المتوفى
سنة ثلاث واربعين ومائة **قال الحبري** بالافراد محمد بن
ابراهيم بن الحارث النخعي بالرفع نسبة الى تيم قريش المتوفى
سنة عشرين ومائة وهو تابعي ايضا انه سمع علقمة بن رصاص

يتشدد بالقاف الليثي بالنصب وهو بمثابة نسبة الى الليث بن
بكر المتوفى بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان ذكره ابن مندة في
الصحابة وغيره في التابعين تابعان وصحابيان او ثلاثة من
التابعين في نسق **يقول سمعت عمر بن الخطاب** اي سمعت
كلامه حال كونه على المنبر النبوي وهو كسر الميم والقياس
فتحها لان اسم مكان امم آلة من النبر وهو الارتفاع **قال**
وفي رواية يقول فهي ما حكاية بحال وقت السماع ولا حصار
ذلك في ذهن السامع تحقيقا وتأكيدا له سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يخفى ان كلمة سمع من الافعال
الصوتية ان تعلقت بالاصوات تعدت الى مفعول واحدات
تعلقت بالذوات تعدت الى اثنين ثانيهما جملة مصدرية بطباع
من الافعال الصوتية كما اختاره الفارسي واختار ابن مالك ان
تكون الجملة الثانية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما هنا
على ما تقدم فان كان المتقدم نكرة فهي صفة قال الزحشري
في قوله تعالى انا سمعنا كتابا ما نقول سمعت رجلا يتكلم فتوقع
الفعل على الرجل وتحدد في المسموع لانك وصفته بما يسمع
او جعلته حال منه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف والحال
لم يكن منه بدا وتقول سمعت كلامه وقال الطيبي الاصل في
سمعت رسول الله يقول سمعت قول رسول الله فاخر القول
وجعل حال اليفيد الابهام والتبيين وهو وقع في النفس من
الاصلي انتهى وجوز التفاز ان يكون المحمل بدلا او بيانا
كما يتاويل المصدر وتعبه البدر الدماميني بان يلزم عليهما
حذف ان الناصبة ووقع الفعل بعد الحذف وجعله بمعنى

المصدر

المصدر من غير حرف سابق فما ليس من الابواب المعروفة
ومثله ليس بمقيد عند المحققين **انما الاعمال** جمع عمل
وهو هنا عمل الجوارح الذي طلبه الشارع ولو من الصبي
المميز خلا لمن وهو فقيد باعمال المكلفين وهو هم
وهما اخر فقيد بالمؤمنين بنه على ذلك ابن حجر المكي اي
انما صحة الاعمال بالنيات قال الحنفية انما كالتأجيل وهو
يوهمهم لا يشترطون النية في العبادات وليس كذلك فان
لخلاف ليس الا في الوسائل اما المقاصد فلا اختلاف في
اشتراط النية فيها ومن لم يشترطوا في الوضوء لانه
مقصود لغيره كستر العورة وكفا في شروط الصلاة التي
لانفتقر الى نية وهي من نوى اي قصد والاصل بوجه
قلبت الواو باء واو غمت وقد تحقق الياء فتكون من وني
اذ الباطل ان النية تجتاج في تصحيحها الى الباطل واخر ومعناها
شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله الا في الصور ونحو الزكاة
وهي في الحديث محمولة على المعنى اللغوي وهو القصد
اي عزم القلب بقربة التقسيم كالايجتي وجمعت باعتبار
نزعها لان المصدر لا يجمع الا باعتبار تنوعه او باعتبار
مقاصد النوى كقصد الله تعالى او تحصيل موعوده
او اتفاد وعيده وفي معظم الروايات النية بالافراد على
الاصلي لا تتأد محلها وهو القلب على الاصح كما ان مرجعها
واحد وهو الاخلاص للواحد الذي لا شريك له **وانما لكل**
امر **من نوى** بكسر الراء والمراد الانسان فندخل المرة **ما نوى**
اي نوايه الذي نواه او نيته فيما هو صولة وقيل بكرة والغاية

مُحذوف أو مصدرية فلا يحتاج إلى عايد لأنها حرف وهذه
الجملة مؤكدة لسا بقضها تنبيهها على سر الاخلاص وتحذير من
الديالمانع من الاخلاص **فمن كانت هجرته إلى دنيا بضء**
الدال مقصورة غير منصرفة لان الفها المقصورة للثانيك
وتنوينها لغة شاذة وهي فعل من الدنو وهو الفرب
سميت بذلك لسبقها للآخرى اولدونها من الزوال وهي
الارض مع الجوى والهوا بالمد وعلى هذا فالسموات وما فيها
ليس من الدنيا وهي كل المخلوقات من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار الآخرة قال النووى وهذا الاظهر
بصبيها يحصلها قصدا **او إلى امرأة ينكحها** أى يتزوجها كما
في الرواية الاخرى قال الزركشى في تحرير العهدة عطف امرأة
على دنيا من عطف الخاص على العام بدليل حديث الدنيا
مناع وخير فتاعها المرأة الصالحة وفيه رد على من زعم
ان عطف الخاص على العام إنما يكون بالواو **فهجرت إلى ما**
هاجر اليه من الدنيا والمرأة حكما وشرعا وهذا التقدير
يتغير الشرط والجزا وهذا الشرط تمييزا وحال عبيدة
وظاهر كلام النحاة جواز ذلك اذ الحال اما خسر
او صفة في المعنى وكلاهما يجوز حذفه لدليل ووقع هنا في
رواية الجهدى حذف وجهى القسم وهو قوله فمن كانت
هجرة إلى الله ورسوله إلى اخره وثبت ذلك في البخارى من
غير طريق للجهدى وهذا الحديث مشهور بالنسبة إلى اخره
غريب بالنسبة إلى اوله ورواه عن عمر من الصحابة قيل
نحو العشرين لكن اتفق على انه لا يصح مسندا الا من رواية

عمر

عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وفي هذا الحديث
تحققان ومباحث وهذا القدر كاف للطلاب والله الموفق
للصواب الحديث الاول **من الثلاثيات** وبه قال البخارى
في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم من
كتاب العلم **حدثنا مكى** اسم علم على صورة المنسوب إلى
مكة ووهم الكرماني وقد تدخل الالف واللام للمح كما في
رواية ابى ذر حدثنى مكى بالافراد وفي اخرى حدثنى مكى
بالافراد والتكثير **ابن ابيهم** ابن بشير بفتح الموحدة وكسر
المعجمة ابن مرق بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف ابوالسكت
بسين مهمله وكاف مفتوحين التميمى السخى ثقة ثبت من
الناسقة مات سنة خمس عشرة وما يتين وله تسعون
سنة قال **حدثنا ابن بدي** من الزيادة غير منصرف للعلمية
ووزن الفعل ابن ابى عبيد بضم العين المهمله الاسلمى
المتوفى بالمدينة سنة ست او سبع واربعين ومائة
عن مولاة سلمة بفتح السين واللام ابن الكوع واسم
الكوع سنان بن عبد الله الاسلمى المدنى توفى سلمة
بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة له
في البخارى عشرون حديثا قال فى المصباح الكوع بالضم
حرف الزند الذى يلى الابهام والجمع اكواع مثل فقل
واقفال والكاع لغة فيه وقال الازهرى الكوع حرف
العظم الذى يلى رسع اليد المحاذى للابهام وهما عظامان
متلاصقتان فى التساعدا حدهما ادق من الاخر وطرفهما يلتقيان
عند مفصل الكف فالذى يلى المختصر يقال له الكرسوع والذى

بل لا بهام يقال له كوع وهما عظم الذراع والكوع بفتحيتين
 مصدر من باب تعب وهو اعوجاج الكوع وقيل هو اقبال
 الرسغين على المنكبين وقال ابن القوطية كوع كوعا قبلت
 احدى يديه على الاخرى او عظم كوعه فالرجل كوع وبه
 لقب ومنه سلمة ابن الاكوع والانشى كوعا مثل احمر
 وحمر النهى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اى حال
 كونه يقول من يقل على قال الشراح اصله يقول حذف
 الواو للجزم لاجل الشرط انتهى وتحقيقة ان الجازم وهو
 من الشرطية سكن اللام فالسقى ساكنان حذف الواو وهي
 عين الكلمة لاجل ذلك وبقيت الضمة دليلا عليها
 فانجزم سبب حذفها ومثله قوله ما لم اقل اى الذى لم اقله
 فليتبوا مفعده من النار الفاء في جواب الشرط واللام
 للامر وهي بالكسر على الاصل وبالسكون على المشهور
 اى فليتخذ لة منزلا يقال تبوء الرجل المكان اذا اتخذ
 سكنا ما خوذ من المياة بفتح الميم وسكون الموحدة
 وفتح اله مزة وهو المنزل وكلمة من بياينة وابتدائية
 او بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة
 قال الخطابي ظاهره امر ومعناه خير يعني ان الله يبوءه
 مفعده من النار وقال ابن بطال انه بمعنى الدعاء يعنى
 دعاء على فاعل ذلك اى بواه الله وقال الطيبي
 الامر بالتبوء تهكم وتغليظ وقال الكماي يحتمل ان
 يكون الامر على حقيقته بان يكون معناه من كذب على فليامر
 نفسه بالتبوء ويلزم عليه قال ففي قوله فليتبوا ربع

لنفسه

توجيهات

توجهات النهى وذكر الحافظ ابن حجر توجيهها خامسا
 وهو ان ظاهره امر ومعناه النهى يدور حج توجيهه
 الخطابي قال محي السنة هو اعظم انواع الكذب بعد
 الكذب الكماين على الله تعالى بل قال ابو محمد الجويني انه
 كفر قال الزركشى لانسك ان الكذب عليه صلى الله عليه
 وسلم في تحريم حلال او تحليل حرام كفر محض وانما
 الخلاف في ما سوى ذلك انتهى وكذا من نسب اليه فعلا
 لم يرد عنه او وضعه بغير صفة التي هو عليها ككونه
 اسود اللون او انه غير قرشي او غير عربي فانه يكفر
 ايضا قال العلامة العبادي في الايات البيئات وينبغي ان
 يكون من الكذب عليه رواية الموضوع عنه بلا سوغ شرعي
 بل ربما يكون منه المعنى في كلامه بلا عذر صحيح قال شيخ
 الاسلام زكريا والوجه ان الكذب على غيره من
 الانبياء وان لم يكونوا رسلا فيما يظهر كبيرة قال العبادي
 وينبغي ان الكذب على الملائكة كذلك خصوصا على
 مثل جبريل واسرافيل عليهما السلام **الكذب الثاني** وبه
 قال البخاري باب كذب النبي ان يكون بين المصلي والسترة
 من كتاب الصلاة كم لها صدر الكلام استغهاية وخبرية
 لكن تقدمها المضاف وهو مع المضاف اليه في حكم كلمة
 واحدة وعجزها محذوف تقدير كم ذراع ونحوه وقد
 قدروا ما بين المصلي بكسر اللام والسترة بقدر ممر
 الساة وقيل اقل ذلك ثلاثة اذرع وبه قال الشافعي
 واحمد حدثنا المكي ولابي ذر والاصيلي المكي بن ابراهيم

البلخي قال **حدثنا** يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن
الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمي **قال كان جدار المسجد**
النبوي عند المنبر هو من نعمة اسم كان لانه حال مفيدة
له اذ صفاته اي الجدار الذي عند المنبر والحجر قوله ما كادت
الشاة تجوزها بالجيم اي المسافة وهي ما بين قدمي المصلي
وبين الجدار او ما بين الجدار والمنبر قال في الفتح وهذا الحديث
رواه الاسماعيلي من طريق ابي عاصم عن يزيد فقال كان المنبر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين
حائط القبلة الا قدما تمر العنز فبين بهذا السياق
ان الحديث مر فروع وللكشميهي ما كادت الشاة ان تجوزها
باقتران خبر كاد بان وهو قليل من خبر عسي فحصل التقاض
بانفاق بينهما ومعنى التقاض كما في الاشياء عن ابي
يعيش ان كل واحد من المنقارضين يستعبر من الآخر
هو اخص به ثم ان القاعدة ان حرف النفي اذا دخل
على كاد في يكون منفية كسائر الافعال عند كثير وعند
الخرين مثبتة وهو المراد هنا بقرينة حديث سهل السلمي
كان بين مصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
الجدار حجرة الشاة اي موضع مرورها على ان كانت نائمة
او هو اتم كان على انها ناقصة والتقدير قدر عمر الشاة وبين
خبرها وبالنصب على انه خبر كان واسمها مقدر اي نحو قدر
المسافة او المحر هذا وفي الفصح زعم قوم ان نفي كاد
اينات للخبير واينات نفي له واستدلوا لذلك بقوله تعالى
وما كادوا يفعلون وقد زعموا بيقوله يكاد زيتها واستدلوا لذلك

بعضي

بعضي ولم يرضي والتحقق انها كسائر الافعال نفيها نفي
واينات اثبات الا ان معناها المقاربة لا وقوع الفعل
فنفيها نفي للمقاربة للمفعل ويلزم منه نفي الفعل ضرورة ان
من لم يقارب الفعل لم يقع منه الفعل واينات اثبات للمقاربة
الفعل ولا يلزم من مقاربة الفعل وقوعه فقولك كاد زيد
يقوم معناه قارب القيام ولم يقم ومنه يكاد زيتها يعني
ولم يضيء وقولك لم يكد زيد يقوم معناه لم يقارب
القيام فضلا عن ان يصدر منه ومنه اذا اخرج يده لم
يكديرها اي لم يقارب ان يراها فضلا عن ان يراها ولا
يكاد يسيغها اي لا يقارب اساعته فضلا عن ان يسيغه
وعلى هذا الزجاجي وغيره وذهب قوم منهم ابن جني الى
ان نفيها يدل على وقوع الفعل بعد بطي لانه وما كادوا
يفعلون فانهم فعلوا بعد بطي والجواب انها محمولة على
وقتين اي قد تجوزها بعد تكرار الامر عليهم بدجها وما
كادوا يجوزها قبل ذلك ولا قاربوا الذبح بل انكروا ذلك
اشد الانكار بدليل قولهم انخذنا هزوا انتهى وهذا
الحديث اخرجه مسلم ايضا **الحديث الثالث** وبه قال
البخاري في باب الصلاة الى الاسطوانة من كتاب الصلاة
ايضا حدثني المكي بن ابراهيم البلخي قال **حدثنا** يزيد بن ابي
عبيد بضم العين مولى سلمة قال كنت اتي مع سلمة بن
الاكوع الاسلمي فيصلي عند الاسطوانة بقطع الحجرة المضمومة
وضم الطاء الميملة وهي السارية اي العمود وقال الجوهري
من حجارة او اجر والنون اصلية وهي فعولة مثل الخوانة

لانه يقال اساطين مسطنة وكان الاخفش يقول فطوانة
وهذا يوجب ان يكون الواو زائدة والى جنبها زائدتان
الالف والنون وهذا لا يكون وقال قوم هو فعلانة
ولو كان كذلك لما جمع على اساطين لانه لا يكون في الكلام
اذا عين انتهى ويجمع ايضا على اسطوانات على لفظ الواحد
والمراد بها في هذا الحديث السارية المتوسطة في الروضة
المعروفة بالمهاجرين التي عند المصحف الذي كان في
المسجد على عهد عثمان رضي الله عنه قال يزيد فقلت
لسلمة بن الاكوع يا ابا مسلم اراك بفتح الصيغة ابصر
تخري تجتهد وتختار وتقصده الصلاة عند الاسطوانات
قال رابت النبي صلى الله عليه وسلم يتخري الصلاة عندها
لانها اولى ان يكون سنرة من العنزة وهي بعين مائة فنون
قري مفتوحات عصا اقصر من الرمح ولها زج في سفها
وهو بضم الزاي وتشد يد الجيم لحديدة التي تكون في
اسفل الرمح **الحديث الرابع** وبه قال البخاري
في باب وقت المغرب من كتاب الصلاة ايضا حدثنا
الملكى بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين
المهملة وفتح الموحدة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع
الصحابي رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم المغرب اذ توارت بالحجاب اى غربت
الشمس سنته موارثها واستتارها بالمغيب توارى
المحجاة مجابها وضم حاء من غير ذكر اعتمادا على قرينة قوله
المغرب ولمسلم عن يزيد بن ابي عبيد اذ غربت الشمس

وتوارت

وتوارت بالحجاب قال الحافظ بن حجر فدل على ان الاختصار
في المتن من شيخ البخاري ذكر هذا الحديث قوله تعالى
حتى توارت فانه لم يجز للشمس ذكر وقد اتى بصيغتها
لدلالة العشي عليها وقد شبه غروبها بتوارى المحجاة
بجبابها قال المولى سعدى ففيه استعارة بتعية ولا مانع
من الاستعارة بالكناية التخييلية كما لا يخفى انتهى وفي اعلى
ابن الحاجب ان قوله بالحجاب متعلق بتوارت اما على نحو
قولك كتبت بالقلم لانه حصل لها التوارى بالحجاب واما
على نحو قولك سكنت بالبلد على معنى فيه كانه توارت
فيه ويحوز ان يكون حالا والاول اوجه لانه اذا كان حالا
فتتعلق بمحذوف تقديره مستنقرة بالحجاب ولا حاجة الى
التقدير مع وجود ظاهر يفتى عنه مع ان التقدير والاضمار
خلاف الاصل فلا يلجأ اليه الا للضرورة ولا ضرورة
تلجى الى ذلك والله اعلم **الحديث الخامس** وبه
قال البخاري في باب اذ انودي بالنهار صوما اى واجبا كان
او نفلا هل يصح او لا من كتاب الصيام **حدثنا ابو عاصم**
النبيل واسم الضحاك بن محمد بفتح الميم وسكون الحاء
المعجمة وفتح اللام على وزن ففعد الشيباني البصري ثقة
ثبت من الطبقة التاسعة مات سنة اثنى عشرة ومائة
او بعدها عن **يزيد بن ابي عبيد** مولى سلمة بن الاكوع عن
سلمة بن الاكوع واعلم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا هو هذيل بن اسما بن
حادثة الاسلامي كما عند احمد وابن ابي خزيمة ينادى في الناس

يوم عاشوراء أن بفتح الهَمْزة وفي اليونانية سكون النون
مع فتحها ولا ي ذران بكسرهما مع تشديد النون عن
أكل فليتم بسكون اللام ويجوز كسرها بلفظ الأمر للغايب
والميم مفتوحة تخفيفا أي يمسك بقية يومه حرمة
للوقت كما يمسك لو أصبح يوم الشك ففطر أعظم ثبت أنه
من رمضان **وقال فليصم شك من الراوى ومن لم يأكل**
فلا يأكل استدل به أبو حنيفة على أن الفرض يجوز نيته
من النهار لأن صوم يوم عاشوراء كان فرضا واجب
بأنه امتسك لصوم وبيان عاشوراء لم يكن فرضا عند
الجمهور وبأنه ليس فيه أنه لا قضاء عليهم بل في سنن
أبي داود أنهم اتوا بقية اليوم وقضوه قال النووي
المشهور في اللغة أن عاشوراء وتاسوعاء ممدودات
وحتى فضرهما النني وفي المصباح أن الجوهري قال في
تاسوعاء ظنه مولدا وقال الصاعاني مولدا وينبغي أن
يقال إذا استعمل مع عاشوراء فهو قياس عربي لأجل الازدواج
وإن استعمل وحده فمسلم أن كان البكا غير مسموع وعبارة
القاموس العاشر والعاشورا والعشورا ويقصران
والعاشورا انتهى عاشر المحرم وتاسعة والأول هو قول
الخليل والاشتقاق يدل عليه وهو ذهب جمهور العلماء
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب ابن عباس إلى
الثاني وفي المصنف عن الضحاك عاشوراء يوم التاسع قيل
لأنه ما خوذ من العشر بالكسر من أورد الأبل تقول العرب
وسردت الأبل عشر إذا وردت اليوم التاسع وذلك أنهم

يحسبون

يحسبون في الاظاء يوم الورود واول اليوم الذي ترد
فيه بعده وعلى هذا يكون التاسع عاشورا وهذا القول
تعالى الحج أشهر معلوقات على القول بانها شهورات
وعشرة أيام والمشهور من أقاويل العلماء أن عاشوراء
عاشر المحرم وتاسوعا ناسع المحرم استدلوا بالحدِيث
الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام صام يوم عاشوراء
فقيل له أن اليهود والنصارى تعظمه فقال إذا كان العام
القابل صمنا التاسع فإنه يدل على أنه كان صام غير التاسع
ولا يصح أن يعد بيوم قد صامه وقيل أراد ترك العاشر
وصوم التاسع وحده خلافا لأهل الكتاب وفيه نظر
لقوله عليه السلام صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود
وصوموا قبله يوما ويعدده يوما ومعناه صوموا معه
يوما قبله أو بعده حتى يخرجوا عن التشبيه باليهود في
أفراد العاشر ولم يكن واجبا وانفقوا على أن صومه سنة
تحت احتساب على الله أن يكفر السنة التي قبله وكذا
يسن صوم يوم تاسوعاء الخبر أن عشت إلى قابل لأصوم
التاسع والعاشر فعات صلى الله عليه وسلم قبله
الحديث السادس وبه قال البخاري باب صيام عاشوراء **حدثنا**
الملك بن إبراهيم البلخي قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد الأسلمي
عوى سلمة بن الأكوع وسقط لغير أبي ذر لفظ أبي عبيد
عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا من أسلم غير منصرف للعالمية ووزن
الفعل هو هذبن أسماء بن حارثة الأسلمي أن اذن في الناس

ان من كان اكل فليصم اى فليمسك **فان اليوم يوم عاشورا**
استدل به على ان من تعين عليه صوم يوم ولم ينوه
ليلا انه يجزى نيته نهارا وهذا بناء على ان عاشورا كان
واجبا وقد تقدم الخلاف في ذلك **الحديث السابع**
وبه قال البخاري باب ان احوال دين الميت على رجل جاز
من كتاب الخواتم **حدثنا** المكي بن ابراهيم البلخي قال
حدثنا يزيد بن ابي عبيد بالتصغير مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال كنا جلوسا عند
النبي صلى الله عليه وسلم اذا نفي بصم الهزيمة مبنيا
للمفعول بجنارة بفتح الجيم وكسرهما اسم للميت في التعش
وقيل بالفتح كذلك وبالكسر للتعش وهو فيه
وقيل عكسه وقيل هما الغنائك فيهما وان لم يكن عليه الميت
فهو سرير وهو من جنزه اذا ستره فقالوا صل عليها
يا رسول الله لم يسم صاحب الجنارة ولا الذي قال صل
عليها وفي حديث جابر بن عبد الله قال فغسلناه وكفناه
وحنطناه ووضعناه حيث نوضع الجنارة عند مقام
جبريل ثم اذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم به
فقال هل عليه اى الميت دين لانه كان قبل ان يفتح
عليه الفتوح اذا اتى بمدين لا ووف الدينة قالوا الاصحاب
صلوا عليه ولا يصل هو وتخذيروا عن الدين وزجر عن
المماطلة قالوا لا دين عليه قال فهل ترك شيئا قالوا لا
لم يترك شيئا فصلى عليه زاده الله شرفا ليه
ثم اتى بجنارة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال

عليه

عليه السلام هل عليه دين قيل نعم عليه دين قال
فهل ترك شيئا لدينه قالوا ثلاثة دنائير جمع دينار
واصله على المشهور دينار بالتضعيف ابدل حرف علة
للتخفيف ولهذا ترد في الجمع والتصغير وهو المتفالك
على احد الاقوال وللمحاكم من حديث جابر ديناران وعند
الطبراني من حديث اسماء بنت يزيد كانا دينارين وسطر
وجمع الحافظ ابن حجر بان من قال ثلاثة جبر الكسبر
ومن قال دينارين الغاه او كان اصلهما ثلاثة فوفى قيل
موتة ديناران وبقي عليه ديناران فمن قال ثلاثة فباعتبار
الاصل ومن قال ديناران فباعتبار ما بقى فصلى عليها
قال القسطلاني ولعله عليه السلام علم ان هذه الثلاثة
دنائير تعنى بدينته بقراين الاحوال او بغيرها انتهى قول
قوله الثلاثة دنائير نظير حديث نقر العشر ايات
وقذاخره ابن مالك على ان التقدير عشر ايات فحذف
المضاف وبقي المضاف اليه على حاله دفعا لما يوهمه
ظاهر اللفظ من ان دخول ال على اول المضاف من العدد
مع مجرد ثابته كالثلاثة اثواب غير جائز بالاجماع ثم اتى
بالجنارة الثالثة فقالوا صل عليها يا رسول الله قال
هل ترك الميت شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا
نعم ثلاثة دنائير قالوا صلوا على صاحبكم قال ابو
قنادة محارث ويقال عمرو والنعمان بن مربي بكسر المهملة
وسكون الواو واحدة واهمال العين وسد المثناة التحتية
الانصاري السلمي بفتحين شهدا حدا وما بعدها ويات

سنة اربع وخمسين على الاصح صل عليها يا رسول
الله وعلى دينه فصل عليه صلى الله عليه وسلم وثانيه
الضمير وتذكيره باعتبار الجنازة والميت وفي رواية
ابن ماجه من حديث ابى قتادة نفسه فقال ابو قتادة
انا الكفيل به زاد الحاكم من حديث جابر فقال هم عليك
وفي مالك والميت منهم ما برى قال نعم فصل عليه
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ القى باقتادة
يقول ما صنعت الدنيا ان حتى كان اخر ذلك ان قال
قده فضيت بما يا رسول الله قال الآن حين برد عليه جلده
وقد ذكر في هذا الحديث ثلاثة احوال وترك الرابع
وهو من لادين عليه وله مال وحكم هذا انه كان يصلى
عليه ولعله انما لم يذكره لكونه كان كثيرا لا لكونه لم
يقع ولم يسم احد من المروق الثلاثة وقد صحح الجمهور
هذه الكفالة من غير رجوع في مال الميت وعن يمين
حنيفة ان ترك الميت وقا جاز الضمان بقدر ما ترك
وان لم يترك وفاء لم يصح ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة من قول ابى قتادة على دينه وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الكفالة واخرجه النسائي في الجنائز
الحديث الثامن وبه قال البخارى في باب من تكفل
عن ميت دينه فليس له ان يرجع من كتاب الكفالة **حدثنا**
ابو عاصم الضحاك النبيل السيبى البصرى عن يزيد بن
ابى عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة الاسلامى مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه ان

النبى

النبى صلى الله عليه وسلم اتى بجنازة ليصلى عليها فقال
بل عليه اى الميت من دين من زائدة على حد قوله تعالى
هل من خالق غير الله قالوا لا فصل عليه زاد في باب
ان احوال دين الميت على رجل جاز قال فهل ترك شيئا
قالوا لا نعم اتى بجنازة اخرى فقال هل عليه دين قالوا نعم
عليه دين زاد في الرواية السابقة ثلاثة دنائير قالوا
صلوا ولا بى ذر فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة الحارث
ابن ربيع الانصارى على دينه ولا بن ماجه انا الكفيل
به يا رسول الله فصل عليه صلوات الله وسلامه
عليه واقتصر في هذا الطريق على اثنين من الاموات
الثلاثة المذكورة في الرواية السابقة ووجه المظنة
هنا انه لو كان لابي قتادة ان يرجع لما صلى عليه النبى
صلى الله عليه وسلم حتى يوفى ابو قتادة الدين لاحتمال
ان يرجع فيكون قد صلى على مديان دينه باق عليه
فدل على انه ليس له الرجوع **الحديث التاسع** وبه
قال البخارى في باب هل تكسر الدنان التى فيها الخمر وتخرق
الزقاق من كتاب المظالم الدنان بكسر الدال جمع دن بفتحها
وهو الحب اى الخابية فارسي معرب وتخرق بضم الفوقية
وسكون الخاء المعجمة وبالراء مبيد للمفعول عطفا على
تكسر والزقاق جمع زرق بالكسر وهو السقا من ادم **حدثنا**
ابو عاصم الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
النبيل البصرى عن يزيد بن ابي عبيد الاسلامى مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلامى ابو مسلم



رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيراناً
توقد يوم غزوة خيبر سنة سبع. قال علي ما توقد هذه
النيران بأبواب الف ما الاستفهامية مع دخول الجار عليها
وهو قليل والتيران بكسر النون الأولى جمع نار والسياء
منقلة عن واو ولا صيلي قال علي مَرَّ بِحَدْفٍ ~~اللف~~ ما الاستفهامية
ولا بنى ذرف قال علي مَرَّ بِقَابِلِ القاف وحذف الف ما وقد
تقرر ان الف ما الاستفهامية تحذف خطأً ولفظاً اذا جر
بحرف من حروف الجبر مخوفم رحمة عمر بن الخطاب
م خلق. وانه اذا وقف عليها انحقت هاء السكت في غير القرآن
وان الى وعلى وحتى اذا اتصلت بها ما الاستفهامية كتبت
بالالف لوقوع الباء وسطاً قالوا ولا بنى ذرف قال علي المحر
يضم المهمل والميم جمع حمار وهو الذكر والانثى
اثان وحماره بالهاء ويجمع ايضاً على احمره وحمر ويقال
حمار اهلي بالتنوين وجعل الاهلي وصفاً الانسية
بكسر الهمة وسكون النون نسبة الى الانس وهم بنو ادم
الواحد انسي قال ابن الاثير وفي كتاب ابي موسى ما يدل
على ان الهمة مضمومة فانه قال هي التي نال الف البيوت
والانس وهو ضد الوحشة والمشمهور في ضد الوحشة
الانس بالضم وقد جاء فيه الكسر قليلاً ورواه بعضهم
بفتح الهمة والنون وليس بشيء قلت ان اراد الفتح غير
معروف في الرواية فيجوز. وان اراد انه ليس بمعروف في
اللغة فلا فانه مصدر انست به انسا وانسة انتهى وفي
التقريب الانس خلاف الجن والحمر الانسية بالكسر

وبفتحين

وبفتحين وانست بالشيء بالكسر ويثك انسا وانسا صد
توحشت وثبت قوله على لا بنى ذر وسقطت لغته قال
عليه السلام الكسر وهما بهمة وصل مكسورة اي القدور
واهر فوها بفتح الهمة وسكون الهاء فعل امر من اهرق
بهرق على وزن الكرم يكرم واصله اريق يريق ففيه زيادة
الهاء بين الهمة والراء الساكنة وحذف عين الكلمة
وهي لياء بعد نقل حركتها الى الساكن قبلها ولا بنى ذر
وهريقوها بحذف الهمة وزيادة مثناة تحتية قبل
القاف والهاء مفتوحة فعل امر من هريق يهريق على
وزن دحرج يدحرج واصله اريق يرايق ابدلت الهمة
ما وفي نسخة هذه الثلاث عند البرماوى اهر يقوا قال
بفتح الهمة وسكون الهاء بعد من هراق الماء اذا صبه المضارع
منه يهريق بفتح اوله لانه خماسي الماضي المصدر اهرق
انتهى. قالوا مستفهمين. الا نهريقها يضم النون وفتح الهاء
وبعد الراء المكسورة تحتية ساكنة قال الامام السيبكي
في نهريق لغنان فتح الهاء واسكانها والفتح اضم والشهر
وهو الذي سمعناه من الستة المحدثين وصناعة النحر
تقتضيه وله تحريجات ثلاثة احدها انه مضارع براق
المبدلة هاؤه من الهمة ولا يجوز على هذه اللغة
اسكان الهاء ولا حذفها لانها صارت الثاني انه مضارع
اراق واصله بوريق بهمة مفتوحة بعد حروف المضارعة
ثم ابدلت همة الهمة هاء الثالث انه مضارع اهرق
المزيد فيه بعد همرته هاء مفتوحة وما بهريق باسكان

الماء على اللغة الاخرى فهو من هراق الذي زيد فيه هاء
سبأ كنه بعد الهَمْزة وهي لغة قليلة نظيرها استطاع يستطيع
يقطع الهَمْزة وفتحها في الماضي وضم اول المضارع وقد ذكر
الامام السبكي في فنا وبه هذه الكلمة وما صارت اليه
وكيفية النطق بها وبتصا ريفها فذكر فيها خمس لغات اراق
وهي الاصل وهراق وهونضح كثير وهراق بسكون الهاء
وبالف بعد الراء واهراق بسكون الهاء من غير الف بعد الراء
واهراق بزيادة هاء مفتوحة بين الهَمْزة والراء من غير تغيير
قال وجميع تصاريف هذه الكلمة ياتي فيها هذا الاستعمال
واطال في بيان ذلك ونفسلها ولانكسرها قال صلى الله
عليه وسلم بحببها هم اغسلوا بمحذ في الضمير المنصوب اي
اغسلوها اي المغدور وانما قال ذلك عليه السلام لاحتمال
تغيير جهته اذ اوحى اليه بذلك وقال ابن الجوزي اراد
التغليظ عليهم في طمئنتهم ما نهى عن كنه فلما راي ذكاهم
اقتصر على غسل الاواني وفيه رد على من زعم ان دان
الخمر لا سبيل الي تطهيرها فان الذي دخل القدر من الماء
الذي طبخت به الخمر نظيره واذن النبي صلى الله عليه وسلم
يدل على مكان تطهيرها وهذا الحديث اخرجه مسلم رابعيا
عن ابي النضر عنه قال ابو عبد الله البخاري عقب هذا
الحديث كان ابن ابي اويس هو اسمعيل بن عبد الله بن ابي
اويس بن اويس بن مالك بن ابي عامر الاصمعي بفتح الهمزة
وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة اخره مهملة
ابو عبد الله بن ابي اويس المسدني صدوق اخطا في حديث

من حفظه من الطبقة العاشرة مات سنة ست وعشرين
وماية بقول الانسية بتصب الالف والنون قال في الفتح
تغيره عن الهَمْزة بالالف وعن الفتح بالنصب جائز عند
المتقدمين وان كانا لاصطلاح اخيرا على خلافه فلا
يبتاد الى انكاره وتعقبه العيني فقال هذا ليس بمصطلح
عند النحاة المتقدمين والمناخرين انهم يعبرون عن الهَمْزة
بالالف وعن الفتح بالنصب فمن ادعى خلاف ذلك فله
البيان فالهَمْزة ذات الحركة والالف ممددة هوائية فلا تقبل
لحركة والفتح من القاب الاعراب وهكذا مما لا يخفى على
احد انتهى قال الحافظ ابن حجر في النفاض الاعتراض
ما زاد يعنى العيني على انكار النقل وهو موجود وكانه
يتادى على نفسه بغلاة الاطلاع مع دعواه الصريحة
بانه في هذا لا يلحق انتهى قلت ولعلها شار بوجود النقل
الى ما نص عليه الجوهري من ان الالف على ضربين دليل
على جواز التعبير عن الهَمْزة بالالف كالتعبير عن الانسان
بالحيوان وشار الى ما هو مقرر في كتب العربية من ان
الكوفيين يطلقون القاب الاعراب على البناء والعنس
قال في الفمع والخلاف لفظي لانه عايد الى التسمية فقط
انتهى والمراد بحركات البناء الحركات غير الاعرابية كما ذكر
الرضي قال فتشتمل حركة اول الكلمة كضمه قاف فقل
وعبارة الجعيري في شرح الشاطبية في باب الوقف على
اواخر الكلام اطلاق القاب البناء على الاعراب حقيقة
لغوية مجاز اصطلاحية واطلاق القاب الاعراب على البناء

بجاز اصطلاحى وهو كثير في كتب قد ماء النخاعة لاسيما الكوفيون
انتهى الحديث العاشر وبه قال التجارى في باب الصلح
باب الصلح في الدية **حدثنا** محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد
الله بن انس بن مالك الانصارى البصرى قاضيا بمكة ولى
قضاء بغداد قال حدثني بالافراد حميد الطويل هو ابو
عبدة محمد بن ابى حميد بالتصغير فيما الطويل البصرى
اختلف في اسمه على نحو عشرة اقوال من الطبقة الخامسة
وقان وهو قائم يصلى سنة اثنتين او ثلاث واربعين
وماية قال ابن الاثير واما سمي بالطويل بطول يديه . ات
انسارضى الله تعالى عنه هو انس بن مالك بن النضر بن
ضمضم حدثهم ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر
المثناة التحتية المسددة اخره عين مهملة وهى ابنة
النضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة الانصارية عممة
انس بن مالك كسرت ثنية جارية اى سابة لارقيقة ولم
تسم والثنية من الاضراس الاربع في مقدم الفم ثنتان
من فوق وثنتان من اسفل فطلبوا الارش اى طلب قوم
الربيع من قوم الجارية اخذ الارش فتم مضاف محذوف
وطلبوا منهم ايضا العوض عن الربيع يعنى قالوا اخذوا فابوا
اى امتنع قوم الجارية فلم يرضوا باخذ الارش ولا بالعفو
عنها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وقد تخاصموا بين
يديه فامرهم ولابى ذر فامر بحذف ضمير النصب
بالفصاح في هذا الحديث تفكيك الضماير بارجاع بعضها
الى غيرها يرجع اليه البعض الاخر للقرينة وفهم المعنى المراد

من

من السياق والمخاف وذلك ان ضمير الجمع في طلبوا وفي
فامرهم راجع لقوم الربيع وفي فابوا القوم الجارية وفي
فابوا القومها جميعا وقد وقع نظير ذلك في التنزيل في
غير ما موضع نبيه عليه محققوا النفسير فمن ذلك قوله
تعالى لا تنصروه فقد نصره الله الاية في الاتقان ات
الاية فيها اثني عشر ضميرا كلها للنبي صلى الله عليه وسلم
الا ضمير غيره فلصاحبه كما نقله السهيلي عن الاكثرين
لانه صلى الله عليه وسلم لم تنزل السكينة عليه وضمير
سكينته المجرور وجعل الله تعالى ومن ذلك قوله تعالى
فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلون
قال ابن الكمال الاول والثاني والرابع من الضماير المذكورة
راجع الى الايضا الواقع من المختصر والثالث منها راجع
الى التبديل والى الايضا المبدل باعتبار وصيته انتهى
ومن ذلك قوله تعالى ليومنوا بالله ورسوله ويعزروه
ويوقروه ويسبحوه المقاد في يسبحوه لله تعالى واما في
يعزروه ويوقروه فقبل لله ايضا واختاره الزمخشري
ليلا تختلف الضماير والجمهور على انهما للنبي صلى الله
عليه وسلم وعلى هذا اختار كثير من القراء الوقف على
قوله ويوقروه قاله الامام السبكي فقال انس اى وهو
ابن النضر عم انس بن مالك المستشهد يوم احد المنزل
فيه رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه انكسر ثنيته
الربيع يا رسول الله لا والله الذى بعثك بالحق لا تكسر
ثنيته ابنتا المضارعين للمفعول قال البيضاوى لم يرد به

الرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار بحكمة
واما قاله نرفقا ورجاء من فضله تعالى ان يرضي خصمها
ويبقى في قلبه ان يعفو عنها ابتغاء مرضاته وفي شرح المشكاة
لا في قوله والذي بعثك ليس رد الحكم بل هو نفى لوقوعه
وقوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع وذلك لما كان له
عند الله من القرب والزلفى والثقة بفضل الله ولطفه
في حقه انه يجيبه بل يلهمهم العفو بدل عليه قوله في رواية
مسلم لا والله لا يقنص منها ابدا وانه لم يكن يعرف ان
كتاب الله القصاص على التعيين بل ظن التحجير لهم بين
القصاص والدية او اراد الاستشفاع به صلى الله عليه
وسلم فقال ولا بى ذر والوقت والاصيلي قال يا انس
كتاب الله القصاص بر ففهما على الابتداء والخبر والمعنى حكم
كتاب الله على حذف المضاف واساره الى نحو قوله تعالى
فمن اعندى عليكم فاعندوا عليه بمثل ما اعندى
عليكم وقوله تعالى والسن بالسن ان قلنا ان شرع من
قبلنا شرع لنا ما لم يرد له نسخ في شرعنا قال في المصابيح
كالنسخ ويرى كتاب الله بالنصب على الاغراض اي عليكم
كتاب الله القصاص بالرفع عبدا حذف خبره اي القصاص
واجب او مستحق او نحو ذلك وفي نسخة في كتاب الله
القصاص فرضى القوم وعفوا عن الربيع قال في الفتح
فتركوا القصاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من
عباد الله من لو افسم على الله لا يره قال في التقریب بررت
في القول واليمين بالكسر ابربر ورا صدقت فيهما وقال

الصفاني

الصفاني بررت والدى وبررت قسمي بالفتح في بررت
بالكسر واره امضى يمينه على البر وفضي بمضمونها فلا
يجنثه وقيل معناه لودع الله لاجابه انتهى وهذا الحديث
اخرجه في التفسير والديبات بهذا الاسناد وهذا الاعتبار
بعد ثلاثة احاديث ومسلم والنسائي وابوداود وابن
ماجة **الحديث الحادي عشر** وبه قال البخاري
في باب البيعة من كتاب الجهاد بفتح الموحدة في الحرب
ان لا يفر واو قال بعضهم على الموت **حدثنا** المكي بن ابراهيم
ابن بيسير بن فرقد الحنظلي التميمي قال حدثنا يزيد بن ابي
عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع سنان بن عبد
الله رضى الله تعالى عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه
وسلم ببيعة الرضوان بالحديبية تحت الشجرة قال ابن
الاثير الميا بعة عبارة عن المعاقدة والمعاهدة كان كل
واحد من الميا يعين باع ما عنده لصاحبه واعطاه خالصة
نفسه وطاعته ودخيلة امره ثم عدلت الى ظل الشجرة
المعروفة ولا بى ذر الى ظل شجرة فلما خف الناس قال
عليه الصلاة والسلام يا ابن الاكوع الانبايع قال قلت
بايعت يا رسول الله قال وبايع ايضا مرة اخرى وهو مصدر
او حال فبايعته الثانية مفعول مطلق مؤكدا لغا صله
واما بايعه مرة ثانية لانه كان سجعاً بدأ لنفسه فاكد
عليه العقد احتياطاً حتى يكون بذله لنفسه عن رضى
منا كدوفيه دليل على ان اعادة لفظ النكاح وغيره ليس
فستح للعقد الاول خلافا لبعض الشافعية قاله ابن المنير

قال يزيد بن ابى عبيد فقلت لهماى لسلمة بن الاكوع يا ابا
مسلم هي كنية سلمة على اى شئى كنتم يتابعون يومئذ قال
كنا يتابع على الموت اى على نفر ولو متنا وفي صحيح مسلم
على ان لا نفر قال الترمذى معنى الحديثين صحيح بايعة جماعة
على الموت واخرون قالوا انا لا نفر انتهى والخلاف فى اللفظ
والمعنى واحد وهو انهم لا يفرون حتى يموتوا وينصروا وكما
المسلمون الفاو اربعماية على الاصح وقيل الفا وخسمائة
وخمسة وعشرين وقيل الفا وستماية لما وصلوا للمدينة
وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء ونشديد هاء قريبة
ارسل المشركون يصدونهم عن حركة فارسل النبي صلى
الله عليه وسلم اليهم انا لم نأت لقتال احدنا مما جئنا لنتطوف
بهذا البيت فمن صدنا عنه قاتلناه وارسل عثمان بن عفان
فاناهم فاجبرهم فقالوا لا كان هذا ابدا ولا يدخلها علينا
العام وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان
قد قتل فدعا المسلمين الى بيعة الرضوان فبايعهم تحت
الشجرة وبايع لعثمان فضرب بسنائه عن يمينه لعثمان وقال
انه ذهب فى حاجة الله وحاجة رسوله **تنبيه** قد
ثبت لفظ ايضا فى هذا الحديث وفى حديث اخر ذكره
البخارى فى الجمعة وهو قول عمر والوضوء ايضا وفى ذلك
دليل على عريته ايضا فى مثل هذا التركيب وقد نوقف ابن
هشام فى عريته ما فى مثل هذا التركيب فقال واما قولهم
وقال ايضا فاعلم ان ايضا مصدر راض ببيض مجبى رجع
فيكون تاما قال صاحب المحكم وارض الى اهله رجع اليهم

وكذا

وكذا قال ابن السكيت وهذا هو المستعمل مصدره هت
والثانى صار فيكون ناقصا عاملا عمل كان ذكره ابن مالك
وانتصاب ايضا فى المثال المذكور ليس على الحال من ضمير
قال والذى يظهر انه مفعول مطلق حذف عامله او حال
حذف عاملها وصاحبها انتهى وفى ذلك كلام طويل للرعى
فليراجع **الحديث الثانى عشر** قال البخارى فى كنىة
الجهاد ايضا فى باب من راي العدو فنادى باعلى صوته
يا صاحيا اى غيثنى وقت الصباح اى وقت العتامة
حتى يسمع الناس بضم المثناة التختة من لاسماع والناس
نصب على المفعولية وبه قال **حديثنا** الملكى بن ابراهيم قال
اخبرنا يزيد بن ابى عبيد مصفر من غير اضافة عن مولا
سلمة بن الاكوع انه اخبره قال خرجت من المدينة حال
كوفى ذهاب نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة
وهى على بر يد من المدينة من طريق الشام حتى اذ كنت
بثنية الغابة هى كالعقبة فى الجبل لقيني غلام لعبد الرحمن
ابن عوف القرشى الزهرى احد العشرة اسلم قديما ومثا
شهريرة مات سنة اثنين وثلاثين ولم يسلم لعلام ويحتمل
انه رباح الذى كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت له ويحك كلمة رحمة فقال لمن وقع فى هلكة لا يسهها
وقد نقال بمعنى المدح والتعجب وهى منصوبة على المصدر
وقال الخليل هو فى موضع رافة واستملاح كقولك المصبي
وبله ما املحه ولم اسمع على بنايه الا وب وونه وويل
وويلك ورويس قال المبرد ان ااضفت لم يكن الا النصب

لانها مصادر وانما فرحت فانت محير بين النصب والرفع
 اما النصب فعلى الدعاء واما الرفع فعلى قولك ثبت له
 وبخ لانه شئى مستقر فوجب مبتدأ وله خير ما بك ما
 استنفاهية مبتدأ وبت خبره والمعنى اى شئى كما بين بك
 قال اخذت بضم اله مزرة اخرى مثناة فوقية ساكنة مبنيا
 للمفعول ولا بى ذر عن الحموى والمستعمل اخذ به اسقاط الفتحة
 لفتح النبي صلى الله عليه وسلم بكسر اللام بعدها قاف
 وبعد الالف حاء مهيمنة مرفوعة نايب عن الفاعل واحدها
 لفوج بالفتح وهى الحبوب وكانت فى لغة بالفتح ايضا
 وهى الفاقة ذات لبن تحلب وكانت اللقاح نزعى بالغابية
 وكان فيهم عبيدة مصغر بن حصن الفرارى قلت
 من اخذها قال غطفان بغين مبعجة فطاء مهيمنة مفتوحة
 وفزارة بفتح الفاء والزاي قبيلتان من العرب فصرخت
 ثلاث صرخات جمع صرخة بالفتح والسكون وقد يفتقر
 ان المجموع بالالف والفاء اذا كان اسما ثلاثيا ساكنا
 العين غير تفعلا ولا مدغما لزم فتح عينه اذا كانت
 اسما نحو سجدة وسجدات واذا كان صفة اختص نحو ضخمة
 وضخمات بالسكون فيهما اسمعت ما بين لابتها اى
 لابتى المدينة واللاية للحرة قال ابن الاثير وهى الارض
 ذات الحجارة السوداء التى لبنتها اكثرها وجمعها لابات
 فاذا كثرت فهى اللاب واللوب مثل قارة وقار وفور والفا
 منقلبة عن واوانهى يا صبا حاه يا صبا حاه مرتين بفتح
 الصاد المهملة والموحدة وبعد الالف حاء مهيمنة فالف

فهاء

فهاء مضمومة وفى الفرع سكونها وكذا فى اصله منادى
 مستغاث والالف للاستغاثه والهاء للسكت وكانه نادى
 الناس استغاثه بهم فى وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء المنذبة
 ورعما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها
 بالسكون وقال القرطبي هاء وه ساكنة وهونسية المنادى
 المنذوب وليس به ومعناه الاعلام بهذا الامر المهم الذى
 دهمهم فى الصباح وهى كلمة يقولها المستغيث ثم اندفعت
 بسكون العين اسرعت فى السير وكان ما شيا على رجله
 حتى الفاهم اى حتى لقبتهم فففيه للتعبير بالماضى عن
 المضارع وقد اخذوها فجعلتها رميمهم بالنيل واقول
 مرثجرا اما ابن الاكوع واليومر يوم الرضيع بضم الراء ونشد
 الضاد المعجمة بعدها عين مهملة والرفع فيها معنى اليوم ويوم
 ولا بى ذر نصب اليوم المعروف اى يوم هلال لليام من قولهم
 ليم راضع وهو الذى رضع المومر من ثدى امه وكل من
 نسب الى يومر فانه يوصف بالمص والرضاع وفى مثل الامر
 من راضع اوصله ان رجلا من العمالقة طرقه ضيف ليلا
 فمص ضرع سانه ليلا يسمع الضيف صوت الحلب فلكثر
 حتى صار كل ليثيم راضع سوا فعل ذلك ولم يفعل
 وقيل المعنى اليوم يعرف من رضع كريمة فانجذته او ليثيمة
 فمنجذته واليومر يعرف من ارضعت الحرب من صغره وتدريب
 بها من غيره فاستنقذتها بالقاف والذال المعجمة اى استنقذت
 اللقاح من غطفان وقذاره قبل ان يشرىوا فقلت بهما
 حال كونى اسوقها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وكان

وكان قد خرج عليه السلام غداة الاربعاء في الحديد
 مقنعا في خمسمية وقبل سبعمائة بعد ان جاء الصريح
 ونودي يا خيل الله اركبي وعقد للمقداد بن عمرو ولوا وقال
 له امض حتى تلحقك الخيول وانا على اترك قال الرابع
 الخيل في الاصل اسم للافراس والفرسان ويستعمل في
 كل منهما مفردا نحو ما روى يا خيل الله اركبي فهذا للفرسان
 وعقوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافراس انتهى ولا يوجد
 لها من لفظه وفي المراقبة وشرح ابن رسلان عن
 صاحب الفريتين ان قوله يا خيل الله اركبي من مختصر
 الكلام اراد يا فرسان خيل الله فخذ باختصارا واقتصارا
 اعتمادا على علم المخاطب كما قال لا يفصص الله قال وانما
 اراد اسنانك التي في فمك فاقام الغم مقام الانسان
 انتهى وعلى هذا وانما قال اركبي مراعاة للفظ الخيل فانها
 مؤنثة فقلت يا رسول الله ان القوم يعني غطفان
 وفزارة عطاش بكسر العين المهملة والياء عجمة ان يشرروا
 مفعول لاجله اى كراهة شربهم **سقيم** بكسر السين
 وسكون القاف اى خنهم من الشرب فابعث في اثرهم
 بكسر الهَمْزة وسكون المثناة وعند ابن سعد قال
 سلمة فلو بعثني في مائة رجل استنقذت ما بايديهم
 من السرح واخذت باعناق القوم والسرح بمحالات
 المال السَّايِم فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت
اى قدرت عليهم فاستعبدتهم وهم في الاصل احرار
 فاسحج بهيمة قطع مفتوحة وسين مهملة ساكنة وبعد

الجيم

الجيم المكسورة حاء مهملة اى فاروق واحسن العفو ولا
 فاخذ بالشدة ان القوم غطفان وفزارة يقرون
 بضم الياء التختية وسكون القاف والواو بينهما را مفتوحة
 اخره نون اى يضافون في قومهم بعني انهم وصلوا الى
 غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فالافايدة في البيت
 في اثرهم لانهم يحقوا باصحابهم وزاد ابن سعد فجاء
 رجل من غطفان فقال مروا على فلان الغطفاني فخر
 لهم جزورا فلما اخذوا يكسطنون جلد هاروا وغيرة فتركوا
 وخرجوا هربا بالحديث وفيه معجزة حيث انه اخبر بذلك
 فكان كما قاله وفي بعض الاصول من التجارى يقرون
 بفتح اوله وضم الراء اى رفق بهم فانهم يضيفون لاحضيا
 فراعى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم رجاء توبتهم
 وانا بنهم قال في الصباح فزيت الضيف اقرب من باب
 رمى قزى بالكسر والقصر والاسم القراضل سلام ولا ي
 ذر عن الحموى والمستعمل يقرون بفتح اوله وكسر القاف
 ونشد بيد الراء ولا ي ذر من قومهم واخرجه البخارى
 في المغازى وكذا اسلم **الحديث الثالث عشر** وبه قال
 البخارى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من
 كتاب المناقب **حدثنا** عصام بن خالد بكسر العين المهملة
 بعدها صاد مهملة ابواسحق الحمصي الحضرمي صدوق
 من التاسعة مات سنة اربع عشرة على الصحيح قال
حدثنا حريز بن عثمان بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وسكون
 التختية بعدها زاي الرحى بفتح الراء والحاء المهملة

بعدهما موحدة ثقة بذت رمى بالنصب من صغار التابعين
من الطبقة الخامسة مات سنة ثلاث وستين ومائة
وله ثلاث وثمانون سنة انه سأل عبدالله بن يسير بن
الموحدة وسكون السن الممثلة المازني صاحب النبي
صلى الله عليه وسلم قال في التقريب له ولابيه محبة
مات سنة ثمان وثمانين وقيل سنة ست وتسعين
وله مائة سنة وهو آخر من مات بالشام من الصحابة قال
ارابت بهجرة الاستفهام النبي صلى الله عليه وسلم نصب
عكلى المفعولية كان شيخا نصب خبير كان كذا في القترع
وجوز واكون ارايت بمعنى اخبرني والنبي بالرفع عكلى
الابندا وقوله كان شيخا خبره وهو استفهام محذوف
الاداة وعند الاسماعيلي قلت شيخ كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ام شاب وهو بوييد القول الاخير
قال كان في منفقته شعرات بيض اي لا تزيد على عشرة
لايراده بصيغة جمع القلة وقيل انها كانت سبع عشرة
وهذا الحديث من افراد البخاري والعنفقة ما بين
الذفن والشفة السفلى سوا كان عليها شعرام لا وتطلق
على الشعر ايضا قال في القاموس الشعر ويحركه سنة للجسم
بما ليس بصوف ولا وبر لجمع اشعار وشعور وشعار التواحدة
شعرة وقد يكتفى بها عن الجمع وفي التقريب الشعر والشعر
قال في المخصص حكى عن بعض النحويين من الكوفيين
وغالب ظني انه الفراق قال كل ما كان ثانياه حرقا من
حروف الحلق فهانان اللغتان متعاقبتان عليه انتهى

الحديث الرابع عشر وبه قال البخاري في غزوة خيبر
بوزن جعفر وهي ولاية ذات حصون ومزارع ونخل
كثير عكلى ثمانية برد يعني ثلاثة ايام من المدينة الى جهة
الشام قال صاحب سبل الرشاد والخبر بلسان اليهود
الحصن ولذا سميت خيبر ايضا بفتح الخاء ذكر جماعة من
الايمه ان بعضها فتح صلحا وبعضها فتح عنوة وبه يجمع
بين الروايات المختلفة **حدثنا** المكي بن ابراهيم حدثنا يزيد
ابن ابي عبيد بن عيينة قال رايت ضربة في ساق سلمة
ابن الاكوع فقلت له يا ابا مسلم هي كنية سلمة ما هذه
الضربة التي بساؤك فقال هذه ضربة اصابتني ولابن
عسا اصابتنا وللاصيلي وابوى الوقت وذا رصابتها
اي رجله يوم خيبر فقال الناس اصاب سلمة فابت النبي
ولابي ذر عن الكشميهني الى النبي صلى الله عليه وسلم
تنفت فيه اي في موضع الضربة ثلاث نقات بالمثلثة
بعد الفاء فيها جمع نفثة وهي فوق النخ وودون النفل
بمئنة فوقية برق خفيف وغيره فما استكتبها حتى
الساعة في الميمنية بالجر على ان حتى جارة وفي غيرها
بالنصب قال الكرماني فان قلت حتى للغاية وحكم ما
بعدها خلاف ما قبلها فيلزم الاستنكار من الحكاية قلت
الساعة بالنصب وضى المعطف فالمعطوف داخل في
المعطوف عليه ونقديه فما استكتبها زما حتى الساعة
نحو اكلت السمكة حتى راسها **الحديث الخامس عشر**
وبه قال البخاري في كتاب المغازي ايضا في باب بعث النبي

صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحرقان وهي
بضم الحاء والراء المهملين وفتح القاف وبعد الالفوقية
نسبة إلى الحرقة واسمه جهلس بن عامر بن ثعلبة ابن
مودعة بن جهمينة وسُمي الحرقة لأنه حرق قوما بالقتل
في ذلك ولجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة من جهمينة
بضم الجيم مصغرا **حدثنا أبو عاصم النبيل الضحاك بن**
مخلد وللأصيلي أخبرنا يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة وثبت
ابن أبي عبيد لا بن ذر عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
أنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات
بفوقية قبل السنين كما في الفرع هنا في رواية أبي عاصم
الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة وإى القرى
التي وقعت بعد خيبر وعمرة القضا وبهما تكمل التسعة
لكن في غير الفرع من الأصول المعتمدة سبع بالموحدة
في هذه الرواية وفي الفتح انه روى بلفظ التسع بالفوقية
في رواية حاتم بن اسماعيل وغزوت مع ابن حارثة
إى أسامة بن زيد بن حارثة نسبة إلى جده استعمله
النبي صلى الله عليه وسلم ولا بن ذر فاستعمله علينا
أمير وهو حبر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
سنة أربع وخمسين وهو ابن خمس وستين سنة
بالمدينة والغزوات بفتحات جمع غزوة بالفتح والسكون
وهي المرة من الغز ويقال غزوت العدو وغزوا فالفاعل
غاز ولجمع غزاة وغزى مثل فضاة وركع وجمع الغزاة غزى
على فاعل مثل الحجيج كذا في الصباح **لحديثنا السادس عشر**

وبه قال البخاري في تفسير سورة البقرة باب كتب عليكم
القصاص في القتل إى بسبب القتل كقوله دخلت النار
أمرأة في هرة والقصاص ما خوذ من قص الامر فكات
الغائل سلك طريقا من القتل نقص اثره فيها وعسى هي سبيله
في ذلك والقتلى جمع قتل لفظ مؤنث تانيث الجماعة إى
فرض عليكم على التخيير إذا كان القتل عمدا ظالما ان
يقتل الحر الحر **حدثنا الأنصاري** محمد بن عبد الله بن المنى
ابن عبد الله بن نسي بن مالك بن النضر يفتح النون وسكون
الضاد المعجمة وسقط ابن عبد الله لا بن ذر **حدثنا حميد**
الطويل ان انسأ حدتهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال كتاب الله القصاص برفعها على ان كتاب الله مبتدأ
والقصاص خبره ونصبها على ان الاول اغرا والثاني بدل
منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه خبر مبتدأ محذوف
إى تبعوا كتاب الله فيه القصاص والمعنى حكم كتاب
الله القصاص فقيه حذف مضاف وهو يشير إلى قوله
تعالى والجروح قصاص وإى قوله والسنن بالسن وهو
مختصرها وساقه مطولا في الصلح وفي هذا الباب يخبره
رباعيا وعبارة الزركشي كتاب الله القصاص مرفوع على
الابتداء والخبر ويجوز نصبها على وجهين أحدهما انه مما
وضع فيه المصدر موضع العقل إى كتب الله القصاص
كقوله تعالى كتاب الله عليكم والثاني انه اغرا
ويكون القصاص بدلا او منصوبا بفعل او مرفوعا خبر
مبتدأ محذوف ولا يجوز هذا الوجه في الآية إى لانه ممنوع

ان يكون كتاب الله منصوباً بعليكم المتأخر عنه الحديث
السابع عشر وبه قال البخاري في باب ائمة الجوس
والميتة من كتاب الصيد والذبائح **حدثنا** المكي بن ابراهيم
البلخي قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي عبيد الاسلمي
صولي سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع هو ابن عمه
الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتح اخيبر وقد والنار
قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما بالف بعد الميم
ولا بي ذرع عن الكشمهني علام او قدم هذه النبوة قالوا
لحوم بالحراي على لحوم الحمر الانسية بفتح الهزة والنون
ويكسر الهزة وسكون النون وسقط لفظ الحمر لابي ذر
قال صلى الله عليه وسلم اهر يقوا همزة مفتوحة
ولا بي ذر هرقوا ما فيها والكسر والهمزة وصل قدور
مبالغة في الزجر وسقط قوله والسنر واقدورهما
لان سنرا كرو والقدور جمع قدر بالكسر والسكون مثل
حمل وحمول وهي ائمة يطبخ فيها وهي مؤنثة ولهذا تدخل
الهاء في تصغيرها فيقال قديرة فقام رجل من القوم
فقال يا رسول الله نهريق ما فيها ونفسلها استغفها
مخذوق الاداة فقال النبي صلى الله عليه وسلم وذلك
بسكون الواو اشارة الى التغيير بين الكسر والغسل
وغلظت اولها للمادة فلما سلموا الحكم وضع عنهم الاصر
والامر بفلسلها الحكم بالتجيس فيستفاد منه تحريم كلها
وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج قال ائمتنا
النجاسة لغة كل مستقدر وشرعاً مستقدر ينبع صحة

الصلاة

الصلاة حيث لا مرخص وعدها بعضهم بانها كل عين
حرم تناولها على الاطلاق في حال الاختيار مع سهولة
التمييز لاجرمتها ولا لاستفادها ولا لضررها في بدن
او عقل فخرج بالاطلاق ما يباح قليلاً كبعض النباتات
السمية وبجالة الاختيار حالة الضرورة فيباح فيها تناولها
معها وان سهل التمييز بخلاف البعض المتأخرين نظر الى ان
شأنها عسر التمييز ولا يتنجس فمه ولا يجب عليه غسله
وبلا حرمتها الحكم الادمي وبلا استفادها ما حرم تناولها
لاستفادها كخياط ومشي وبلا ضرر ماض العقل كالافون
والزعفران والبدن كالسميات والتراب وسائر اجزاء الارض
الحديث الثامن عشر وبه قال البخاري في كتاب الاضاحي
باب ما ياكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها **حدثنا** ابو
عامر اسمه الضحاك ولقبه النبيل عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين عن سلمة بن الاكوع انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من ضمي منكم فلا يصحن بالصاد المهملة الساكنة
والموحدة المكسورة **بعد ثلاثة** من الليالي من وقت
التضحية وفي الكواكب بعد ثلثه **وفي بيته** ولا بي ذر وبي
في بيته **منه** من الذي ضمي **بيتي** من لحمه فلما كان العام
المقبل قالوا يا رسول الله **نفعل** كما فعلنا في العام الماضي
قال الكرماني وفي بعض النسخ عام الماضي باضافة
الموصوف الى صفة اي لاندخر كما لم ندخر في السنة
الماضية من ترك الادخار قال ابن المنير وكانهم فهموا ان
المنى ذلك العام كان على سبب خاص وهو الرافة

فاذورد العام على سبب خاص حاك في النفس من
عمومه وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص
عادوا السؤال فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم
انه خاص بذلك السبب وثقبة من يستبدل بهذا
بقول ان العام نصف عمومه بالسبب فلا ينفى على اطلاقه
وانتهى به الى التخصيص الا ترى انهم لو اعتقدوا بقاء العموم
على صيغته لما سألوا ولو اعتقدوا التخصيص ايضا لما سألوا
فسألهم بدل على انه ذو شأنين وهذا الاختيار الامام
لجوابي قال صلى الله عليه وسلم كانوا اطعموا بجزيرة
قطع وكسر العين الممكلة وادخروا بالذال المهمل
المشددة فان ذلك العام الواقع فيه النهي كانت
بالناس جهدا بفتح الجيم اي مشتقة يقال جهد عيشهم
اي تكدر واستندت ان نعينوا فيها الفقر للمشقة
المفهومة من الجهد قال الكرماني فان قلت هل يجيب الاكل
من جهة الظاهر الامر وهو كذا قلت ظاهره حقيقة
في الوجوب اذ لم تكن قرينة صارفة عنه وكان ثم
قرينة دالة على انه لدفع الكرمية اي للاباحة ثم ان
الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الخطر هو للوجوب
ام للاباحة ولئن سلمنا انه للوجوب حقيقة فالاجماع
هاهنا مانع من التحمل عليها انتهى **الحديث التاسع عشر**
وبه قال البخاري في الدييات باب اذا قتل نفسه خطأ
فلا دية له **حدثنا** الملك بن ابراهيم الخنظلي السلمي
الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى

سلمة

سلمة بن الاكوع . عن مولا سلمة بن الاكوع ابو مسلم
واصل الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر وهي
ولاية معروفة كانت لليهود على نحو اربع مراحل من
المدينة فقال رجل منهم هو اسيد بن حضير بضم
اولهما على صيغة النصفير واسيد صحابي جليل النضاري
اشهرلى مات سنة عشرين او احدى وعشرين من اسمعنا
بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع
من هنيها تك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية
تبعدها الف ففوقية فكاف اراجيزك ولابن عساکر
وابي ذر عن الكشي من هنيها تك بفتح الهاء مشددة
بدل الهاء الثانية تصغير هنانك واحده هناة وبقلب
الياء هاء كما في الرواية الاولى . فحدثا عامر بهم اي ساقهم
عنشدنا للاراجيز . يقول اللهم لولا انت ما اهتدنا
الى اخر الايات يقال حدوت بالابل احدوها حدوا
حدثها على السير بالحد امثل عزاب وهو الغنم لها بكسر
الغين المعجمة والمد . فقال النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم من الاحق فالوا هو عامر قال صلى الله عليه وسلم
رحمه الله فقالوا يا رسول الله هل لا امتعتنا به
بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع
الموت له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك
لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار
عند الفقهاء الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل

من القوم وجبت يا بنى الله لولا انتعتنا به ووقع في
مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر
صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا
فتناولوه ليضرب به يهوديا فضربه فرجع ذبا به فاصا
ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله على عادة
رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد
ما يدل على ذلك حرصا على عدم التكرار بغير فائدة
وليعت الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار
منها ليتكمن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد
ابن حضير كما عند المؤلف في الادب حبط عمله بكسر
الموحدة اي يظل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم
يتحدثون ان عامر حبط عمله قال سلمة فجيئت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا بنى الله ولا بى ذر يارسول
الله فذلك بفتح الفاء ابى وامى زعموا ان عامر حبط
عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي
كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد والطاعة
واجر الجهد في سبيل الله واللام في الاجرين للثايد
اثنين تاكيد لاجرين انه يجاهد مرتكب للمشقة في
الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل قال في التقريب
انه يجاهد مجاهداى جاد مبالغ في سبيل الله كالرواية
الاخرى مات جاهدا مجاهدا قال القاضى وفيه وجه
اخر انه جمع بين اللفظين توكيدا قال ابن الانبارى
العرب اذا بالغت في تقظيم شئ استقتت من لفظه

لفظا

لفظا اخر على بنايه زيادة في التوكيد واعربوه باعرابه
كما يقولون جاد مجد وليل لايل وشعر شاعر وللمشتملى
الاول فعل والثانى جمع منصوب قال القاضى والاول
الصواب اي قتل بفتح القاف وسكون الفوقية بزبد
عليه اي يزيد الاجر على اجره ولا بى ذر عن الكسيمي
واى قتيل بكسر الفوقية وزيادة محبة ساكنة
يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده ولا يصلى
واى قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للمجهوران من
قتل نفسه لم يجب فيه شئ اذ لم ينقل انه صلى
الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيا قال
الكرمانى والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية له
لا وجه له وموضعه اللابى به الترجمة السابقة
اي اذامات في الزحام فلا دية له على المزاحمين
لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات
النقلة عن نسخة الاصل واخرجه في المغازى والاراب
والمظالم والذبايح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجه
الحديث العشرون وبه قال البخارى في كتاب
الديات ايضا باب السن بالسن حدثنا الانصارى
محمد بن عبد الله بن المشنى البصرى قال حدثنا حميد
الطويل عن انس مرضى الله عنه ان ابنة النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة اسمها الربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشد يد التحية المكسورة
وهو جده انس لطمت جاريتة وفي رواية الفزارى

المذكورة في سورة المائدة من الانتصار وفي رواية
مغتم عند ابي داود امرأة بدل جارية وفيه ان
المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة
فكسرت ثنيتها فانوا النبي صلى الله عليه وسلم
يطليون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على
ان الكسر كان منضبطا واعكن القصاص بان
ينشر بمشأرا بقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير
السنن من العظام لعدم الوثوق بالمائة فمسا
قال الشافعي ولان دون العظم حايل من جلد
وحجم وعصب يتعذر معه المائة وهذا مذهب الشافعية
والحنفية وقالت المالكية لا قود في العظام الا ما
كان نحوفا وكان كالماء موقمة والمنقلة والهائمة
ففيها الدية وهذا الحديث قد اخرجوه هكذا
في تفسير البقرة كما تقدم الحديث الحادي والعشرون
وبه قال البخاري في كتاب الاحكام باب من يبيع
مرتين **حديثنا ابو عاصم** اسمه الضحاك بن محمد
ولقبه النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين
المهملة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه
وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التي كانت بالحديثة
ثم قطعها امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فقال عليه السلام لي يا ابا سلمة الا بالتحفيف
اداة عرض تبائع قلت يا رسول الله قد بايعت في

الرضن

الرضن الاول بفتح الهمة وتنشيد الواق
عليه السلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبائع
ايضا ولا ي ذر عن الكشميه في الاول اي في الساعة
والطائفة قتال وفي الثانية واراد كما قال الداود كان
يوكد بيعة سلمة بعلمه شجاعته وغنايه في الاسلام
وشهدته بالنبات فلذلك امره بتكرير المبايعه
ليكون له في ذلك فضيلة وقد اورد ربا عيا في
باب البيعة في الحرب في كتاب الجهاد من رواية
الملكى بن ابراهيم عن يزيد عن ابي عبيد عن سلمة
الحديث با تم من هذا السياق **الحديث الثاني والعشرون**
وبه قال البخاري في كتاب التوحيد باب وكانت
عريته على الماء وهو رب العرش العظيم **حديثنا** اخلاص
ابن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتنشيد اللام السلمي
بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم الملكى قال حدثنا
عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصر
قال سمعت انس بن مالك يقول نزلت آية
الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي
الاية في زينب بنت جحش مرضى الله تعالى عنها
واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس
خبزا وكما كثيرا وكانت تفتخر على نساءه صلى
الله عليه وسلم قال في التقريب الفخر كالنفع
اظهارها للمكارم ونشر المناقب وفخرته فخره بالضم
غلبته في المفاخرة وكانت تقول ان الله عز وجل

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

انكحني به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال
 تعالى زوجها وذاكها وذاك الله تعالى منزهاة عن
 المكان والجهة والمراد بقولها في السماء الاشارة
 الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار ان
 محله في السماء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند
 ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست
 كما حد من نسائك لبيست فمن امره الازوجها
 ابوها واخوها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما
 انا كما حد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن
 زوجن بالمهر وزوجهن الابد وانما زوجني الله ورزقني
 وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما اخرج به
 الطبري وابوالقاسم الطنجي في كتاب الحجاة والبيات
 قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم
 انا اعظم نساءك عليك حقا انا خيرهن منكجا واقرهن
 سفيرا واقرهن من رحماز وجنيك الرحمن من فوق
 عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة
 عمك وليست لك من نساءك قريبة غيري وهذا
 الحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح
 والبعوث وهو اخر ما وقع للبجاري من ثلاثيات
 فجميعها اثنان وعشرون حديثا منها احد عشر
 حديثا باسناد واحد عن مكى بن ابراهيم وفي بعضها
 المكى معرفا عن يزيد عن ابي عبيد عن سلمة ومنها
 ستة احاديث عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد عن

يزيد

يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ومنها ثلاثة احاديث عن
 محمد بن عبد الله الانصاري عن حميد عن انس في قصة
 الربيع وهذه الثلاثة في الحقيقة حديث واحد
 ومنها حديث واحد عن عصام بن خالد عن جبرين
 عثمان عن عبد الله بن مرة صاحب النبي صلى الله عليه
 وسلم ومنها حديث واحد عن خلا بن يحيى عن عيسى
 ابن طهمان عن انس فالحاصل ان هذه الثلاثيات
 وقع جلها عن سلمة ابن الاكوع وهو سبعة عشر
 حديثا واربعه عن انس وواحد عن عبد الله بن مسر
 والله اعلم **شرح** رايت للعلامة المحقق الشمس
 محمد البرقاوي شارح صحيح البخاري ارجوزة مع
 شرحها تتضمن حصر هذه الثلاثيات في اثنين وعشرين
 حديثا وان عدارها على خمسة اسانيد فقال
 من بعد حمد الله ذي الالاء • قال محمد هو الراوي
 روى البخاري ثلاثيات • اثنين وعشرين عن ثقات
 في خمسة من الاسانيد لها • فخذ تفصيلها منتهيا
 احدها المكى عن يزيد • اعني بهذا ابن ابي عبيد
 عن ابن الاكوع الصحابي سلمة • في واحد وعشرة مسلمة
 والثاني كالاول مع تبديل • مكى المذكور بالنبي
 اعني باعاصم بن محمد • في ستة من الاسانيد اعدد
 والثالث المروى عن محمد • اي ابن عبد الله الانصاري اسند
 لا يبعها في واحد مروى • عصام بن خالد الحمصي
 عن ابن عثمان جبرين حديثا • عن ابن بشار الصحابي اثبتا

مسر

خامسها خلا د بن يحيى • عيسى بن طهمان يليه وليا
عن انس بذا حديثا مفردا • كما الذي من قبله فاجتمعا
ولحمد لله على ما ألهمنا • لنا من التمام فيما نظمنا
قال في الاسناد الثاني خمسة احاديث هي بعينها في
الاسناد الاول وفي الاسناد الثالث حديث واحد في ثلاثة
مواضع فسقط بهذا الاعتبار من العدة في الثلاثيات
سنة وتضيق بهذا الاعتبار ستة عشر • قال ولما اطلع
على ذلك صاحبنا الحافظ الاستاذ الشهاب احمد بن حجر
العسقلاني قال ينبغي ان يزداد في الايات التنبيه على
ذلك ونظم بينا احببت ان اذكره هنا تشرفا به
وتبركا بايراده وهو •

وهذه العدة بالمكرر • تخلص في ست وعشر فاحصر
واسقاط التأنيدها على حد ثم اتبعه بست من شوال
على ان المعدود اذا حذف يكون كذلك او غير ذلك
والله اعلم وهذا اخر ما تيسر جمع في برهته يسيرة
من الزمان مع العجز الظاهر والله المستعان جعل
الله ذلك خالصا لوجهه الكريم بجاه نبيه الكريم
عليه افضل الصلاة واسرف التسليم مخبرا في ثلاثة

وعشرين شهر جمادى الثاني سنة ١٢٤٤

احسن الله عاقبتنا والمجد لله

رب العالمين وصلى

الله على سيدنا

محمد وعلى

الاصحاب

الطيبين

